تسببه فيعمل العمل او يكتسب الشيء فيكون فيه وكيلا على التبع فقد على خلق الله
بحسب ما قدر ولا يدخر لنفسه شيئا منه لانه لا يجعل من ذلك حظا لنفسه في
الحظوظ اما الحرم تزكي لنفسه الا ما حاج حظها حتى يخص عنوه من قبيل ما
ينسوا ما قوته يفي بالعربيطا لانه عالم بالله وفي ملكوت السموات والارض ونحو
حسبه فلا يخيبه او عدم التبعات الرحلة مع حق الله تعالى او لغيره لا مسن
المغاهر الجارية على اصحاب الاحوال في مثل هؤلاء جاء ويؤثرون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة وفي نقل عن عايشة رضي الله تعالى عنها ان ابن
الزبير بعث لها بمال في غرارتين قال اراه ثمانين ومائة الف فدعت بطبق
وهي يومئذ صائمة فجعلت تقسمه بين الناس فامست وما عندها من ذلك درهم
فلما امست قالت يا جارية هلمي فطري فجاءتها بخبز وزيت فقيل لها اما استطعت
فيما قسمت ان تشتري بدرهم لحما تفطري عليه فقالت لا تعنفيني لو كنت ذكرتني
لفعلت وفي الموطأ ان مسكينا سال عائشة رضي الله عنها وهي صائمة وليس
في بيتها الا رغيف فقالت لمولاة لها اعطيه اياه فقالت ليس لك ما تفطرين
عليه فقالت اعطيه اياه قالت ففعلت فلما امسينا اهدى الينا اهل بيت او انسان
ما كان يهدي لنا شاة وكفنها فدعتني عائشة فقالت كلي من هذا هذا خير من قرصك
وروي عنها انها قسمت سبعين الفا وهي ترقع ثوبها وباعت مالها بمائة الف وقسمته
ثم افطرت على خبز الشعير وهذا يشبه الوالي على بعض المملكة فلا ياخذ الا
من المال لانه قائم له الغير بقسم الله وتدبيره مقام نديمه لنفسه فادخل
لنفسه الحظ عن رتبته الوما هو ونحو هؤلاء هم ارباب الاحوال ومنهم
من يعد نفسه كالوكيل على مال اليتيم ان استغنى استعف وان احتاج اكل
بالمعروف وما عدا ذلك لاحق به كما يفي في مال اليتيم في ما بعد فيتركون

في

في الحال غنيا عنه فينفقه حيث يجب الانفاق ويمسكه حيث يجب الامساك وان
احتاج اخذ منه مقدار كفايته بحسب ما اذن له من غير اسراف ولا اقتار وهذا
ايضا برأة من الحظوظ في ذلك الاكتساب فانه لو اخذ بحظه لحاز لنفسه
دون غيره وهو لم يفعل بل جعل نفسه كاحاد الخلق فكانه قسام في الخلق يعد
نفسه واحدا منهم وفي الصحيح عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزو او قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا
ما كان عندهم في ثوب ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد فهم مني وانا منهم
وفي حديث المؤاخاة بين المهاجرين والانصار شاهد وقد كان عليه الصلاة والسلام
يفعل في مغازيه من هذا ما هو مشهور فالايثار بالحظوظ محمود غير مضاد لقوله
عليه السلام ابدا بنفسك ثم بمن تعول بل يحمل على الاستغناء في حالتين نحو هؤلاء
والثاني فيلحقهم لم يقصروا انفسهم بالحظوظ العاجلة وما اخذوا لانفسهم
لا يعد سعيا في حظ اذ للغير الذي يشاركه لحاظه وهؤلاء يؤثرون الايثار بنفسه على
غيره ولم يفعل ذلك الا لاجل الشيء غيره على نفسه او يسوي نفسه مع غيره وانما
ثبت ذلك لاجل كان هؤلاء من الحظوظ كانهم عدوا
انفسهم بمنزلة من لم يجعل له حظ وتجردهم في التجارات او في الاجارات لا ياخذون
الا باقل ما يكون من الربح والاجرة حتى يكون ما حاولوا اخذهم من ذلك كسبا
لغيره لا له ولذلك بالغوا في النصيحة فوق ما يلي منهم لانهم كانوا وكلاء للناس
لا لانفسهم فاين الحظ هنا بل كانوا يرون المحاباة لانفسهم وان جازت
كالغش لغيرهم فعلى هذا ان هؤلاء لا حظوظ بالقسم الاول فالثاني انهم انفسهم
لا بالكلية ومن الناس في الواجب اسوة ومنهم من لم يبلغ مبلغ هؤلاء بل اخذ ما
اذن لهم فيه من حيث الاذن وامتنعوا مما منعوا منه واقتصروا على الانفاق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)